

قرار رقم () بتاريخ / / ٢٠٠٨م

- بعد الاطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة ولائحته التنفيذية وفقا لآخر التعديلات .
- القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وفقا لآخر التعديلات .
- وعلى قرار رئيس الجامعة رقم (١٧٠٢) بتاريخ ٢٧/٧/٢٠١١م بموافقة مجلس الجامعة الجلسة رقم (٧٦) بتاريخ ٢٧/٧/٢٠١١م والممتدة حتى ٣١/٧/٢٠١١م على منح يوم السبت من كل أسبوع أجازة رسمية طبقا للكتاب الدورى رقم (١) لسنة ٢٠٠٦م .
- وعلى موافقة مجلس العمداء الجلسة (٢٤) بتاريخ ٦/٩/٢٠١١م على إلغاء يوم السبت اعتبارا من ١٠/٩/٢٠١١م .

قرار

- مادة (١) :-** إلغاء أجازة يوم السبت من كل أسبوع اعتبارا من ١٠/٩/٢٠١١م بالجامعة بجميع كلياتها وإداراتها المختلفة والمستشفيات الجامعية على ان تكون أيام العمل من السبت إلى الخميس وأن يكون الحضور يوميا من الساعة الثامنة صباحا وحتى الساعة الثانية من بعد الظهر .
- مادة (٣) :-** يحظر على الكليات والوحدات أو الإدارة تقرير أى نظام آخر غير ذلك توحيدا للنظام المتبع وتنظيما لحسن سير العمل .
- مادة (٤) :-** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

القائم بأعمال رئيس الجامعة

(د.أ/ على شمس الدين)